

عقد رقم 25085

فيما بين:

فريق أول

هيئة أوجيرو

يمثلها المهندس أحمد بسام عويدات ، الرئيس _ المدير العام

فريق ثاني

شركة ب.م.ب. ش.م.ل / BMB

يمثلها : السيدة ماريا طوني طعمة

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١،

بناءً على إحالة وزير الاتصالات رقم ١/٢٠٦٦/و تاريخ ٧/٥/٢٠٢٥،

بناءً على البريد الإلكتروني المُرسَل من مديرية تكنولوجيا المعلومات بتاريخ ٢/٩/٢٠٢٥، والبريد الإلكتروني المُرسَل بتاريخ ١٥/١٢/٢٠٢٥،

بناءً على عرض أسعار شركة BMB رقم 1810/25/Q/HH/OGERO والمُورخ في ١٨/١١/٢٠٢٥،

بناءً على موافقة المديرية العامة للاستثمار والصيانة بموجب الكتاب رقم ١٠٠٦٢/١/ص تاريخ ٦/١١/٢٠٢٥، والكتاب رقم ١١٧٩٧/١/ص تاريخ ١٨/١٢/٢٠٢٥،

بناءً على قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٥/٨٩ من محضر الجلسة المنعقدة بتاريخ ٣١/١٢/٢٠٢٥،

بناءً على موافقة الرئيس _ المدير العام رقم ٣٧٩٧-٢٠٤٤/هـ.أ/٢٠٢٥ تاريخ ٢٣/٢/٢٠٢٦،

وبناءً على حجز النفقة رقم ١٧٦٥-٢٠٢٥ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ١٩/١٢/٢٠٢٥،

تم الاتفاق رضائياً على ما يلي:

المادة الأولى – تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية – موضوع العقد:

القيام بأعمال الدعم والصيانة والتحديث لتجهيزات CISCO الخاصة بهيئة أوجيرو كما وتخصيص ثلاث مهندسين فنيين لأعمال المؤازرة التقنية، وذلك وفقاً للشروط الفنية المطلوبة ووفقاً لعرض الفريق الثاني المذكور في المقدمة أعلاه.

المادة الثالثة – قيمة العقد: \$/٥٧١,٠٠٧/ مقسمة كما يلي:

- الضريبة على القيمة المضافة: \$/٦٢,٨١٠,٧٧/

- القيمة الإجمالية: \$/٦٣٣,٨١٧,٧٧/ (فقط ستمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وسبعة عشر دولار أميركي و٧٧% لا غير).

المادة الرابعة – مدة العقد:

سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ ١/١/٢٠٢٦ ولغاية ٣١/١٢/٢٠٢٦ ضمناً.

المادة الخامسة – طريقة الدفع:

يتم تسديد مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الأميركي أو ما يعادله بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع، بموجب فواتير فصلية متساوية بنسبة ٢٥% من قيمة الأعمال في نهاية كل ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ بدء العقد، وذلك على الشكل التالي:

- ٩٠% من قيمة الفاتورة الفصلية بناءً على محضر الإستلام المؤقت الخاص بها.

– ١٠% المتبقية من الدفعة الفصلية عند انتهاء فترة الضمان وبناءً على محضر الإستلام النهائي، كما يمكن استبدال التوقيعات العشرية بضمانة موازية.

المادة السادسة – الإستلام:

تستلم الاعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قِبل الملتزم. يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، على الشكل التالي:

الإستلام المؤقت:

عند نهاية كل ثلاثة أشهر، تقوم لجنة الإستلام بالتدقيق على الأعمال الشهرية المنفذة والواردة ضمن تقرير مفصل يرفق بالفاتورة الفصلية ومطابقتها مع الشروط الفنية المطلوبة، يتم إعداد محضر بالإستلام المؤقت الخاص بها.

الإستلام النهائي: عند انتهاء مدة الضمان تقوم لجنة الإستلام بإعداد محضر الإستلام النهائي.

المادة السابعة – الغرامات

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حتمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لاثبات الضرر.

إذا عجز الفريق الثاني عن القيام بالأعمال المطلوبة ضمن المدة المحددة، ولأسباب غير ناتجة عن الفريق الأول، يتم احتساب غرامة قدرها ١% (واحد بالآلف) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من العقد.

وهذه الغرامة غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة إلى توجيه كتاب أو إنذار، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية العقد.

المادة الثامنة – الضمان

تنتهي مدة الضمان بعد مرور شهر على انتهاء مدة العقد، يضمن خلالها الملتزم حسن سير التجهيزات الخاضعة للصيانة والدعم وفقاً لهذا العقد بصورة كاملة ومتواصلة شاملة قطع الغيار واليد العاملة وتبويم البرامج، وعليه تأمين الدعم الفني والصيانة الدورية والتدخل في موقع العمل فور التبليغ عن الأعطال مع عدم الاعتراض والادعاء تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام الغرامات الواردة في المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة – ضمان حسن التنفيذ:

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمان حسن تنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال، وعليه أن يقدمها خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. على أن يعاد إليه بعد انتهاء مدة الضمان وبناءً على إفادة مديرية تكنولوجيا المعلومات لدى الفريق الأول بحسن الأداء.

المادة العاشرة - إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الاتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الاتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الحادية عشر - إنهاء الشراء:

يحق للفريق الأول إنهاء العقد و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثانية عشر - اتفاق على عدم افشاء المعلومات والحفاظ على السرية (NDA):

1. يتعهد الفريق الثاني بالالتزام بالمحافظة على سرية جميع المعلومات والمستندات التي تخص أي من جوانب العمل لدى الفريق الأول سواء التي يتم تبادلها خطياً أو شفهاً (ورقياً أو إلكترونياً).
2. يكون الفريق الثاني مسؤولاً عن تسليم كافة المعلومات والمستندات إلى الفريق الأول دون الاحتفاظ بأية نسخة ورقية أو إلكترونية عنها عند انتهاء التعامل بين الطرفين.
3. يتعهد الفريق الثاني بالمحافظة على المعلومات وعدم مشاركتها أو الإفشاء عنها، بأي شكل مع أي طرف ثالث، إلا بموافقة خطية صريحة من الفريق الأول.
4. يتعهد الفريق الثاني بعدم محاولة الوصول لأي معلومات عائدة ومملوكة من الفريق الأول تقع خارج نطاقه، وبإعلام الفريق الأول في حال تحقق ذلك.
5. يتعهد الفريق الثاني بإعلام الفريق الأول عن أي حالة تسرب لمعلومات سرية أو خاصة بالفريق الأول لطرف ثالث يعلم بها.
6. إن الإخلال بأحد بنود هذا الاتفاقية، يعرض الفريق الثاني للإخلال ببنود العقد والمسائلة القانونية أمام المراجع القضائية، ويعرضه للعقوبات و/أو دفع تعويضات محددة.
7. تنتهي مفاعيل هذا الاتفاقية بعد مرور ثلاث سنوات على انتهاء مدة العقد.
8. على الفريق الثاني أخذ الاحتياطات اللازمة للتأكيد على الإلتزام ببنود هذا الاتفاقية من قبله أو من قبل فريق عمله.
9. تعتبر هذه المادة اتفاقية للحفاظ على سرية المعلومات وعدم افشاءها (NDA- Non Disclosure Agreement) مع كل ما يحمله هذا المصطلح من شروط للحفاظ على سرية المعلومات.

المادة الثالثة عشر: حرر هذا العقد على نسختين ويعمل به اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٦/١/١ ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني.

بيروت في

الفريق الأول

الفريق الثاني

هيئة أوجيرو

شركة ب.م.ب. ش.م.ل / BMB

الرئيس _ المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات

ماريا طوني طعمة